لانه التزم تسليم الثلثين وان شرط المضارب
للمالك ثلثه ولعبد المالك ثلثه وقوله
على ان يعمل معه عادي وليس بقيد وشرط
لنفسه ثلثه صح وصار كانه اشترط للمولى
ثلثي الربح كذا في عامة الكتب وفي نسخ المتن
والشرح هنا خلط فاجتنبه ولو عقدها الماذون
مع اجنبي وشرط الماذون عمل مولاه لم يصح ان
لم يكن الماذون عليه دين لانه اشتراط العمل على
المالك والاصح لانه حينئذ لا يملك كسبه واشتراط
عمل رب المال مع المضارب مفسد للعقد لانه
يمنع التخلية فيمنع الصحة وكذا اشتراط عمل
المضارب مع مضاربه او عمل رب المال للمضارب
الثاني بخلاف مكاتب شرط عمل مولاه كما لو ضارب
مولاه ولو شرط بعض الربح للمساكين او للحج او
في الرقاب او لامراة المضارب او مكاتبه صح العقد و
لم يصح الشرط ويكون المشروط لرب المال ولو شرط
البعض لمن شاء المضارب فان شاه لنفسه او
لرب المال صح الشرط والا بان شاء الاجنبي لا يصح
ومتى شرط البعض لاجنبي ان شرط عليه عمل صح
الشرط والا فلا كذا في القهستاني انه صح
مطلقا والمشروط للاجنبي ان شرط عمله والا
فللمالك ايضا وعزاه للذخيرة خلافا للبرجندي
وغيره فتنبه ولو شرط البعض لقضاء دين

المضارب

المضارب او دين المالك جاز ويكون المشروط
لقضاء دينه ولا يلزم بدفعه لغرمائه بحر وتبطل
المضاربة بموت احدهما لكونها وكالة وكذا بقتله
وحجر يطرأ على احدهما او بجنون احدهما مطبقا ه
قهستاني وفي البزازية مات المضارب والمال
عروض باعها وصيه ولو مات رب المال والمال نقد
تبطل في حق التصرف ولو عرضا تبطل في حق المسافرة
لا التصرف فله بيعه بعرض ونقد وبالحكم بلحوق
المالك مرتدا فان عاد بعد لحوقه مسلما فالمضا ربة
على حالها حكم بلحاقه ام لا عيني بخلاف الوكيل لانه لا حق
له بخلاف المضارب ولو ارتد المضارب فهي على
حالها فان مات او قتل او لحق بدار الحرب وحكم
بلحاقه بطلت وما تصرف نافذ وعهدته على المالك
عند الامام بحر ولو ارتد المالك فقط اي ولم يلحق
فتصرفه اي المضارب موقوف وردة المراة غير
موثرة وينعزل بعزله لانه وكيل ان علم به بخبر
رجلين مطلقا او فضولي عدل او رسول مميز والا
يعلم لا ينعزل فان علم بالعزل ولو حكما كموت المالك
ولو حكما والمال عروض هو هنا ما كان خلاف جنس
راس المال فالدراهم والدنانير هنا جنسان ه
باعها ولو نسيئة ولو نهاه ثم لا يتصرف في ثمنها ولا في عنها
نقد من جنس راس ماله ويبدله بخلافه بدا استحسانا
لوجوب رد جنسه وليظهر الربح ولا يملك المالك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)